كان في بيت ميمونة والاول هو المعتمد وذكر الخطابي انه ابتدا به يوم الاثنين وقيل يوم السبت وقيل الخامس ابتدا به يوم الاربعاء واختلف في مدة مرضه فالاكثر انها ثلاثة عشر يوما وقيل اربعة عشر وقيل اثنا عشر وذكرها في الروضة وصدر بالثاني وقيل عشرة ايام وبه جزم سليمان التيمي في مغازيه واخرجه البيهقي باسناد صحيح وفي البخاري قالت عايشة لما ثقل رسول الله صلى الله عليه وسلم واشتد وجعه استاذن ازواجه ان يمرض في بيتي فاذن له وخرج وهو بين رجلين تخط رجلاه في الارض بين العباس بن عبد المطلب وبين رجل اخر قال عبيد الله فاخبرت عبد الله بالذي قالت عايشة فقال لي عبد الله بن عباس هل تدري من الرجل الاخر الذي لم تسم عايشة قال قلت لا قال ابن عباس هو علي بن ابي طالب الحديث وفي رواية مسلم عن عايشة خرج بين الفضل بن العباس ورجل اخر وفي اخرى رجلين احدهما اسامة وعند الدارقطني اسامة والفضل وعند ابن حبان واخرى بن بريرة ونوبة بضم النون وسكون الواو ثم موحدة قيل وهو اسم امة وقيل عبد وعند ابي سعيد من وجه اخر الفضل ونوبان وجمعوا بين هذه الروايات على تعدد بريرتها بان خروجه تعدد بسبب دمن انكا عليه وعن عايشة رضي الله عنها انه صلى الله عليه وسلم قال لنسايه اني لا استطيع ان ادور في بيوتكن فان شئتن اذنتن لي رواه احمد وفي رواية هشام بن عروة عن عايشة انه صلى الله عليه وسلم كان يقول اين انا غدا اين انا غدا يريد يوم عايشة وذكر ابن سعد باسناد صحيح عن الزهري ان فاطمة هي التي خاطبت امهات المومنين بذلك فقالت لهن انه يشق عليه الاختلاف وفي رواية ابن ابي مليكة عن عايشة ان دخوله عليه الصلاة والسلام بيتها كان يوم الاثنين ومونه يوم الاثنين الذي يليه وفي مرسل ابي جعفر عند ابن ابي شيبة انه صلى الله عليه وسلم قال اين اكون انا غدا اكثر رها فعرفن ازواجه انما يريد عايشة فقلن يا رسول الله قد وهبنا ايامنا لاختنا عايشة وفي رواية هشام بن عروة عن ابيه عند الاسماعيلي كان يقول اين انا حر صا على بيت عايشة فلما كان يومي اذن له سودة ان يمرض في بيتي وعن عايشة انتي رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم من جنازة بالبقيع وانا احد صداعا في راسي وانا اقول وا راساه قال بل انا وا راساه قال ما ضرك لو مت قبلي فغسلتك وكفنتك وصليت عليك ودفنتك فقالت لكاني بك والله لو فعلت ذلك لقد رجعت الى بيتي فاعرست فيه ببعض نسايك فتبسم صلى الله عليه وسلم ثم بدا في وجعه الذي مات فيه رواه احمد والنسايي

وفي

مطلب
الاختلاف في اسنة ان صح في بيت من من ازواجه

مطلب
الرطل المهم في صحة ان عايشة مولعة على ابي طالب

مطلب
الخلاف في اسنة ان صح هذا ذكر مع ما ورد ان ام بنته فاطمة اخبرها

مطلب
دل عايشة وارساه وان اسعد لم يكن بصلاتها لا بعد كلامها وتحكمه في صحة ذلك اللفظ وان ذلك حرام وكيف يصح ذلك والاجماع قائم على خلافه

مطلب
قال جماعة من ان فيه ان ثاني المريض مكروه وان النووي تعقبه قال مطلب

مطلب
السبع قرب وجمعها

وفي رواية البخاري قالت عايشة وا راساه فقال صلى الله عليه وسلم ذاك لو كان وانا حي فاستغفر لك واد عو لك فقالت عايشة واثكلا والله اني لاظنك تحب موتي فلو كان ذلك لظللت اخر يومك معرسا ببعض ازواجك فقال صلى الله عليه وسلم بل انا وا راساه لقد هممت او اردت ان ارسل الى ابي بكر وابنه فاعهد ان يقول القايلون او يتمنى المتمنون ثم قلت يابى الله او يدفع المومنون او يدفع الله ويابى المومنون وقوله بل انا وا راساه اضراب بعني دعي ذكر ما اجد بنفسه من وجع راسك واستعلي بي فان قلت قد اتفقوا على كراهة شكوي العبد ربه وروي احمد في الزهد عن طاوس انه قال انين المريض شكوي وجزم ابو الطيب وابن الصباغ وجماعة من الشافعية ان تاوه المريض مكروه قلت تعقبه النووي فقال هذا ضعيف او باطل فان المكروه ما ثبت فيه نهي مقصود وهذا لم يثبت فيه ذلك مع ان صحت عايشة هذا قال فلعله اراد بالكراهة خلاف الاولى فانه لا شك ان اشتغاله بالذكر اولى انتهى قال في فتح الباري ولعله اخذه بالمعنى من كون كثرة الشكوي تدل على ضعف اليقين وتشعر بالتسخط للقضا ونورث شماتة الاعدا واما اخبار المريض صديقه او طبيبه عن حاله فكاباس به اتفاقا فليس ذكر الوجع شكاية نعم من سالت وهو ساخط وكرهن شاك وهو راض فالمعول في ذلك على عمل القلب لا على نطق اللسان وقد تبين كراهته عليه في اللطابي ان اول مرضه عليه الصلاة والسلام كان صداع في الراس والظاهر انه كان مع حمى فان الحمى اشتدت به في مرضه فكان يجلس في مخضب ويصب عليه الماء من سبع قرب لم تحلل اوكيتهن يتبرد بذلك وفي البخاري قالت عايشة لما دخل بيتي واشتد وجعه قال اهريقوا علي من سبع قرب لم تحلل اوكيتهن لعلي اعهد الى الناس فاجلسناه في مخضب لحفصة زوج النبي صلى الله عليه وسلم ثم طفقنا نصب عليه من تلك القرب حتى طفق يشير الينا بيده ان قد فعلتن الحديث وقد قيل في الحكمة في هذا العدد ان له خاصية في دفع ضرر السم والسحر وسياتي ان شا الله تعالى انه عليه الصلاة والسلام قال هذا اوان انقطاع الابهر من ذلك السم وتمسك بعض من انكر نجاسة سور الكلب وزعم ان الامر بالغسل منه سبعا انما هو لدفع السمية التي في ريقه وكانت عليه صلوات الله وسلامه عليه قطيفة فكانت الحمى تصيب من يضع يده عليه من فوقها فقيل له في ذلك فقال انما كذلك ليشتد علينا اجرها ويضاعف لنا الاجر رواه ابن ماجة وابن ابي الدنيا والحاكم وقال صحيح الاسناد كلهم من رواية ابي سعيد